

مصحف الملك عبدالعزيز  
رواية ورش عن الامام نافع

مصحف الملك عبدالعزيز  
طبعة المطبعة الشريفة

وَقَفُّ لِلَّهِ تَعَالَى مِنْ خَادِمِ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ  
الْمَلِكِ سَلْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ آلِ سَعُودٍ  
وَلَا يَجُوزُ بَيْعُهُ

Endowment for Allah's sake from  
the Custodian of the Two Holy Mosques  
King Salmān ibn 'Abd al-'Azīz Āl Sa'ūd

NOT FOR SALE

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# هَذَا الْمُصْحَفُ الْكَرِيمُ

كُتِبَ هَذَا الْمُصْحَفُ الْكَرِيمُ ، وَضُبِّطَ عَلَى  
مَا يُوَافِقُ رَوَايَةَ أَبِي سَعِيدٍ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ الْمِصْرِيِّ  
الْمَلَقَّبِ بِبُورِشِ الْمُتَوَفَّى بِمِصْرَ سَنَةَ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ  
وَمِائَةٍ مِنَ الْهِجْرَةِ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَعِيمٍ  
الْمَدَنِيِّ الْمُتَوَفَّى بِالْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ سَنَةَ تِسْعٍ وَسِتِّينَ  
وَمِائَةٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ يَزِيدَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، وَأَبِي دَاوُدَ  
عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزِ الْأَعْرَجِ وَشَيْبَةَ بْنَ نِصَّاحِ  
الْقَاضِي ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُسْلِمَ بْنَ جُنْدُبٍ  
الْمَدَنِيِّ مَوْلَاهُمْ ، وَأَبِي رَوْحٍ يَزِيدَ بْنَ رُومَانَ ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاشٍ  
ابْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَرِوَايَةٌ وَرِشٍ الَّتِي ضَبِطَ هَذَا الْمُصْحَفُ عَلَى  
وَفَّقَهَا هِيَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي يَعْقُوبَ يُونُسَ بْنِ عَمْرٍو  
ابْنِ يَسَّارِ الْأَزْرَقِ .

وَأُخِذَ هِجَاؤُهُ مِمَّا رَوَاهُ عُلَمَاءُ الرَّسْمِ عَنِ  
الْمُصْحَفِ الَّتِي بَعَثَ بِهَا الْخَلِيفَةُ الرَّاشِدُ  
عُمَانُ بْنُ عُفَّانَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) إِلَى مَكَّةَ، وَالْبَصْرَةَ،  
وَالْكُوفَةَ، وَالشَّامَ، وَالْمُصْحَفِ الَّذِي جَعَلَهُ لِأَهْلِ  
الْمَدِينَةِ، وَالْمُصْحَفِ الَّذِي اخْتَصَّ بِهِ نَفْسَهُ،  
وَعَنِ الْمُصْحَفِ الْمُنْتَسَخَةِ مِنْهَا، وَقَدْ رُوِيَ  
فِي ذَلِكَ مَا نَقَلَهُ الشَّيْخَانِ أَبُو عَمْرٍو وَالِدَانِي،

وَأَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ نَجَّاحٍ مَعَ اخْتِيَارِ قَوْلِ أَحَدِهِمَا  
عِنْدَ الْاِخْتِلَافِ، عَلَى مَا حَقَّقَهُ الْأُسْتَاذُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ  
الْأُمَوِيُّ الشَّرِيشِيُّ الشَّهِيرُ بِالْخَرَّازِ فِي مَنْظُومَتِهِ  
"مَوْرِدِ الظَّمَانِ"، وَمَا قَرَّرَهُ الْأُسْتَاذُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ  
أَحْمَدَ الْمَارِغِنِيُّ التُّونِسِيُّ فِي (دَلِيلِ الْخَيْرَانِ عَلَى  
مَوْرِدِ الظَّمَانِ)، وَقَدْ يُؤْخَذُ بِقَوْلِ غَيْرِهِمَا مِنْ  
مُحَقِّقِي هَذَا الْفَنِ. هَذَا وَكُلُّ حَرْفٍ مِنْ حُرُوفِ هَذَا  
الْمُصْحَفِ مُوَافِقٌ لِتَنْظِيرِهِ فِي الْمَصْحَافِ الْعُثْمَانِيَّةِ  
السِّتَّةِ السَّابِقِ ذِكْرَهَا.

وَأُخِذَتْ طَرِيقَةُ ضَبْطِهِ مِمَّا قَرَّرَهُ عُلَمَاءُ  
الضَّبْطِ عَلَى حَسَبِ مَا وَرَدَ فِي كِتَابِ "الطَّرَازِ عَلَى  
ضَبْطِ الْخَرَّازِ" لِلْإِمَامِ التَّنْسِيِّ وَغَيْرِهِ مَعَ الْأَخْذِ  
بِعَلَامَاتِ الْمَغَارِبَةِ بَدَلًا مِنْ عَلَامَاتِ الْمَشَارِقَةِ

مَعَ مُرَاعَاةِ مَا جَرَى بِهِ الْعَمَلُ عِنْدَ الْمَغَارِبَةِ .  
وَاتَّبَعْتُ فِي عَدِّ آيَاتِهِ طَرِيقَةَ عَدَدِ "الْمَدَنِيِّ  
الْأَخِيرِ" وَهُوَ مَا رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ  
سُلَيْمَانَ بْنِ جَمَّازٍ عَنْ شَيْبَةَ بْنِ نِصَّاحٍ ، وَأَبِي  
جَعْفَرٍ ، وَعَدَدُ آيِ الْقُرْآنِ عَلَى طَرِيقَتِهِ (٦٢١٤)  
أَرْبَعٌ عَشْرَةٌ وَمِائَتَانِ وَسِتَّةٌ آلَافٌ آيَةٌ .

وَقَدْ اعْتَمَدَ فِي عَدِّ الْآيِ عَلَى مَا وَرَدَ فِي  
كِتَابِ (الْبَيَانِ) لِلْإِمَامِ أَبِي عَمْرٍو الدَّانِيِّ  
وَ(نَاطِمَةِ الزُّهْرِيِّ) لِلْإِمَامِ الشَّاطِبِيِّ وَشَرَحَهَا  
لِلْعَلَّامَةِ أَبِي عَيْدٍ رِضْوَانَ الْمُخَلَّلَاتِيِّ ، وَالشَّيْخِ  
عَبْدِ الْفَتَّاحِ الْقَاضِي ، وَ(تَحْقِيقِ الْبَيَانِ) لِلشَّيْخِ  
مُحَمَّدِ الْمُتَوَلِّيِّ ، وَمَا وَرَدَ فِي غَيْرِهَا مِنْ الْكُتُبِ  
الْمَدُونَةِ فِي عِلْمِ الْفَوَاصِلِ .

وَأُخِذَ بَيَانَ أَوَائِلِ أَجْزَائِهِ الثَّلَاثِينَ ،  
وَالْأَحْزَابِ ، وَالْأَنْصَافِ ، وَالْأَرْبَاعِ ، وَالْأَثْمَانَ  
مِنْ كِتَابِ ( الْبَيَانِ ) لِلْإِمَامِ أَبِي عَمْرٍو الدَّانِيِّ  
وَ " غَيْثِ النَّفْعِ " لِلْعَلَّامَةِ الصَّفَاقُصِيِّ وَغَيْرِهِمَا  
مِنَ الْكُتُبِ وَمَا جَرَى بِهِ الْعَمَلُ عِنْدَ الْمَغَارِبَةِ .  
وَأُخِذَ بَيَانَ مَكِّيِّهِ وَمَدَنِيِّهِ فِي الْجَدْوَلِ  
الْمُدْحَقِ بِآخِرِ الْمُصْحَفِ مِنْ كُتُبِ التَّفْسِيرِ  
وَالْقِرَاءَاتِ وَلَمْ يُذْكَرِ الْمَكِّيُّ وَالْمَدَنِيُّ أَوَائِلَ  
السُّورِ اتِّبَاعًا لِإِجْمَاعِ السَّلَفِ فِي تَجْرِيدِ  
الْمُصْحَفِ مِمَّا سِوَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ حَيْثُ  
نُقِلَ الْأَمْرُ بِتَجْرِيدِ الْمُصْحَفِ مِمَّا سِوَى الْقُرْآنِ  
عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَالنَّخَعِيِّ  
وَابْنِ سَيْرِينَ كَمَا فِي " الْمُحْكَمِ " لِلدَّانِيِّ

وَكِتَابِ الْمَصَاحِفِ لِابْنِ أَبِي دَاوُدَ وَغَيْرِهِمَا ،  
وَلِأَنَّ بَعْضَ السُّورِ مُخْتَلَفٌ فِي مَكِّيَّتِهَا  
وَمَدَنِيَّتِهَا ، كَمَا لَمْ تُذَكَّرِ الْآيَاتُ الْمُسْتَثْنَاةُ  
مِنَ الْمَكِّيِّ وَالْمَدَنِيِّ . لِأَنَّ الرَّاجِحَ أَنَّ مَا نَزَلَ قَبْلَ  
الهِجْرَةِ أَوْ فِي طَرِيقِ الْهِجْرَةِ فَهُوَ مَكِّيٌّ وَإِنْ نَزَلَ  
بِغَيْرِ مَكَّةَ ، وَأَنَّ مَا نَزَلَ بَعْدَ الْهِجْرَةِ فَهُوَ مَدَنِيٌّ  
وَإِنْ نَزَلَ بِمَكَّةَ ، وَلِأَنَّ الْمَسْأَلَةَ فِيهَا خِلَافٌ  
مَحَلُّهُ كُتِبَ التَّفْسِيرُ وَعُلُومُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .  
وَوَضِعُ هَذِهِ الْعَلَامَةُ (ص) عَلَى الْكَلِمَةِ يَدُلُّ عَلَى  
الْوَقْفِ عَلَيْهَا اخْتِياراً مُوَافِقَةً لِلْمَصَاحِفِ فِي الْمَغْرِبِ .  
وَهَذِهِ الْعَلَامَةُ (ح) تَدُلُّ عَلَى مَوْضِعِ السَّجْدَةِ ،  
وَمَوَاضِعِ السَّجَدَاتِ فِي هَذَا الْمُصْحَفِ مُوَافِقَةً  
لِلْمَصَاحِفِ فِي الْمَغْرِبِ .

## لِضِّطِّ لَاحَاتٍ، لِضِّبِّطٍ،

وَضَعُ الدَّارَةَ الَّتِي هِيَ حَلَقَةٌ مَجْوْفَةٌ هَكَذَا (هـ)  
فَوْقَ أَحَدِ أَحْرَفِ الْعِلَّةِ الثَّلَاثَةِ الْمَزِيدَةِ  
رَسْمًا يَدُلُّ عَلَى زِيَادَةِ ذَلِكَ الْحَرْفِ، فَلَا يُنْطَقُ  
بِهِ فِي الْوَصْلِ وَلَا فِي الْوَقْفِ نَحْوُ: ﴿ءَامَنُوا﴾  
﴿يَتْلُوا صُحُبًا﴾ ﴿لَا أَذْبَحَنَّهُ﴾ ﴿أَوْلِيكَ﴾  
﴿أَقْبَائِي﴾ ﴿مِنْ نَبَائِي﴾

وَعَلَامَةُ السُّكُونِ عِنْدَ الْمَغَارِبَةِ حَلَقَةٌ  
مُفْرَعَةٌ أَيْضًا كَالدَّارَةِ هَكَذَا: (هـ) وَوَضَعُ هَذِهِ  
الْعَلَامَةَ فَوْقَ الْحَرْفِ يَدُلُّ عَلَى سُكُونِهِ بِحَيْثُ يَقْرَعُهُ  
اللِّسَانُ إِذَا لَمْ يُشَدَّ دَمَا بَعْدَهُ نَحْوُ: ﴿مِنْ خَيْرٍ﴾  
﴿أَوْعَظْتَ﴾ ﴿نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ﴾ ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا﴾

وَوَضِعُ عَلَامَةَ السُّكُونِ فَوْقَ الْمُدْغِمِ ، وَعَلَامَةَ  
التَّشْدِيدِ فَوْقَ الْمُدْغِمِ فِيهِ يَدُلُّ عَلَى إِدْغَامِ  
الأوَّلِ فِي الثَّانِي إِدْغَامًا نَاقِصًا بِحَيْثُ يَذْهَبُ  
مَعَهُ ذَاتُ الْمُدْغِمِ مَعَ بَقَاءِ صِفَتِهِ ، فَالتَّشْدِيدُ  
يَدُلُّ عَلَى الإِدْغَامِ ، وَوَضِعُ السُّكُونِ يَدُلُّ  
عَلَى النُّقْصَانِ وَيَشْمَلُ ذَلِكَ مَا يَلِي :

(أ) - إِدْغَامِ النُّونِ السَّاكِنَةِ فِي كُلِّ مِنَ الْيَاءِ وَالْوَاوِ  
نَحْوُ : ﴿ مَنْ يَشَاءُ ﴾ ﴿ مِنْ وَوَلِي ﴾ وَكَانَ الإِدْغَامُ هُنَا  
نَاقِصًا لِبَقَاءِ صِفَةِ الْغِنَّةِ .

(ب) - إِدْغَامِ الطَّاءِ السَّاكِنَةِ فِي التَّاءِ نَحْوُ :  
﴿ بَسَطْتُ ﴾ ﴿ أَحَطَّتْ ﴾ وَكَانَ الإِدْغَامُ هُنَا نَاقِصًا  
لِبَقَاءِ صِفَةِ الإِطْبَاقِ .

وَتَعْرِیَةُ الْحَرْفِ مِنْ عَلَامَةِ السُّكُونِ مَعَ  
تَشْدِيدِ الْحَرْفِ التَّالِيِ تَدُلُّ عَلَى إِدْغَامِ الْأَوَّلِ فِي  
الثَّانِي إِدْغَامًا كَامِلًا بِحَيْثُ يَذْهَبُ مَعَهُ ذَاتُ  
الْمُدْغَمِ وَصِفَتُهُ، فَالْتَّشْدِيدُ يَدُلُّ عَلَى الْإِدْغَامِ،  
وَالْتَّعْرِیَةُ تَدُلُّ عَلَى كَمَالِهِ نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى :  
﴿مِنْ لَيْنَةٍ﴾ ﴿مِنْ رَبِّكَ﴾ ﴿مِنْ نُورٍ﴾ ﴿مِنْ مَاءٍ﴾  
﴿فَدُ اجِيبَتْ دَعْوَتُكُمْ﴾ ﴿عَصَا وَكَانُوا﴾  
﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾ وَكَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿أَلَمْ  
نَخْلُقْكُمْ﴾ عَلَى الْوَجْهِ الْمَقْدَمِ فِي الْأَدَاءِ .

وَتَعْرِیَةُ الْحَرْفِ مِنْ عَلَامَةِ السُّكُونِ مَعَ عَدَمِ  
تَشْدِيدِ التَّالِيِ تَدُلُّ عَلَى إِخْفَاءِ الْأَوَّلِ عِنْدَ الثَّانِي  
فَلَا هُوَ مُظْهِرٌ حَتَّى يَقْرَعَهُ اللِّسَانُ، وَلَا هُوَ مُدْغَمٌ  
حَتَّى يُقْلَبَ مِنْ جِنْسٍ تَالِيِهِ . سَوَاءٌ أَكَانَ هَذَا

الإخفاء حقيقياً نحو: ﴿ مِنْ تَحْتِهَا ﴾ أم شفويًا  
نحو: ﴿ بَلْ جَاءَهُمْ بِالْحَقِّ ﴾ عَلَى مَا جَرَى عَلَيْهِ  
أَكْثَرُ أَهْلِ الْأَدَاءِ مِنْ إِخْفَاءِ الْمِيمِ عِنْدَ الْبَاءِ .

وتركيب الحركتين (حركة الحرف والحركة  
الدالة على التَّنوين) سواء أكانتا ضمّتين أم  
فتحتين أم كسرتين هكذا: ( دُ = دِ ) يَدُلُّ  
عَلَى إِظْهَارِ التَّنوينِ نَحْوُ: ﴿ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ ﴾  
﴿ حَلِيمًا غَبُورًا ﴾ ﴿ وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ﴾ .

وتتأبعاها هكذا: ( دد = دِ ) مَعَ تَشْدِيدِ  
التَّالِي يَدُلُّ عَلَى الْإِدْغَامِ الْكَامِلِ نَحْوُ: ﴿ رَسُولٌ  
مِّنْ اللَّهِ ﴾ ﴿ يَوْمَ يَذُنُّونَ غَنَمًا ﴾ ﴿ مُبْصِرَةٌ لِّتَبْتَغُوا ﴾  
﴿ لَرَّوْفٌ رَّحِيمٌ ﴾ .

وتتأبعا مع عدم تشديد التالى يدل على

الإدغام الناقص نحو: ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ ﴾ ﴿ رَحِيمٌ ﴾  
وَدُودٌ ﴿ أَوْ عَلَى الْإِخْفَاءِ نَحْوُ: ﴿ شِهَابٌ ثَاقِبٌ ﴾  
﴿ سِرَاعًا ذَلِكَ ﴾ ﴿ بِأَيْدٍ سَعْبَةٍ ﴿ ١٥ ﴾ كِرَامٍ بَرَرَةٍ ﴾.  
فتركيب الحركتين بمنزلة وضع السكون على  
الحرف، وتتابعهما بمنزلة تعريته عنه.

ووضع ميم صغيرة بدل الحركة الثانية  
من المنون، أو فوق النون الساكنة بدل السكون  
مع عدم تشديد الباء التالية يدل على قلب التنوين  
أو النون الساكنة ميمًا نحو: ﴿ عَلِيمٌ بِذَاتِ  
الْصُّدُورِ ﴾ ﴿ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا ﴾ ﴿ كِرَامٍ بَرَرَةٍ ﴾  
﴿ وَمِنْ بَعْدِ ﴾ ﴿ هَبَاءٌ مُنَبِّئًا ﴾.

وعلاوة الضمة عند المغاربة وأوصغيرة  
حذف رأسها هكذا (د).

وَالْحُرُوفُ الصَّغِيرَةَ تَدُلُّ عَلَى أَعْيَانِ  
الْحُرُوفِ الْمَتْرُوكَةِ فِي خَطِّ الْمَصَاحِفِ  
الْعُثْمَانِيَّةِ مَعَ وُجُوبِ النُّطْقِ بِهَا نَحْوُ: ﴿ذَلِكَ  
الْكِتَابُ﴾ ﴿دَاوُدُ﴾ ﴿يَلُؤُونَ أَلْسِنَتَهُمْ﴾ ﴿يُحْيِي  
وَيَمِيتُ﴾ ﴿إِنَّ رَبَّهُ كَانَ بِهِ بَصِيرًا﴾ .

وَقَدْ يَكُونُ الْإِلْحَاقُ بِتَرْقِيقِ الْحَرْفِ فِي  
الْخَطِّ، وَاتِّصَالِهِ بِحُرُوفِ الْكَلِمَةِ وَذَلِكَ نَحْوُ:  
﴿إِنَّ وَلِيِّيَ اللَّهُ﴾ ﴿إِيكِبِهِمْ﴾ وَعَلَى ذَلِكَ جَرَى  
الْعَمَلُ عِنْدَ الْمَغَارِبَةِ، وَإِنَّمَا كَانَ الْحَرْفُ دَقِيقًا  
رَقِيقًا لِيَلَّا يُتَوَهَّمَنَّ أَنَّ الْحَرْفَ ثَابِتٌ رَسْمًا مَعَ  
أَنَّهُ مَحذُوفٌ .

وَكَانَ عُلَمَاءُ الضَّبْطِ يُلْحِقُونَ هَذِهِ الْأَحْرَفَ  
حَمْرَاءَ بِقَدْرِ حُرُوفِ الْكِتَابَةِ الْأَصْلِيَّةِ، وَلَكِنْ

تَعَسَّرَ ذَلِكَ فِي الْمَطَابِعِ أَوَّلَ ظَهْرِهَا ، فَكَتُفِيَ  
بِتَصْغِيرِهَا فِي الدَّلَالَةِ عَلَى الْمَقْصُودِ لِلْفَرْقِ بَيْنَ  
الْحَرْفِ الْمَلْحَقِ وَالْحَرْفِ الْأَصْلِيِّ ، وَالآنَ إِحْتِاقُ  
هَذِهِ الْأَحْرَفِ بِالْحُمْرَةِ مُتَيَسِّرٌ ، وَلَوْ ضُبِطَتْ  
الْمَصَاحِفُ بِالْحُمْرَةِ وَالصُّفْرَةِ وَالخُضْرَةِ وَفَقَّ  
التَّفْصِيلُ الْمَعْرُوفِ فِي عِلْمِ الضَّبْطِ لَكَانَ لِذَلِكَ  
سَلْفٌ صَحِيحٌ مَقْبُولٌ ، وَلَكِنْ يَبْقَى الضَّبْطُ  
بِالْوَسْمِ الْأَسْوَدِ لِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ اعْتَادُوا عَلَى ذَلِكَ .  
وَإِذَا كَانَ الْحَرْفُ الْمَتْرُوكُ لَهُ بَدَلٌ فِي الْكِتَابَةِ  
الْأَصْلِيَّةِ عُوِّلَ فِي النُّطْقِ عَلَى الْحَرْفِ الْمَلْحَقِ لَا  
عَلَى الْبَدَلِ نَحْوُ : ﴿ الصَّلَاةِ ﴾ ﴿ كَمِشْكَاةٍ ﴾  
﴿ الرَّبَّوْا ﴾ ﴿ وَإِذِ اسْتَسْفَى مَوْسَى لِقَوْمِهِ ﴾ .  
وَوَضِعُ هَذِهِ الْعَلَامَةِ ( - ) فَوْقَ الْحَرْفِ يَدُلُّ

عَلَى لُزُومِ مَدِّهِ مَدًّا زَائِدًا عَلَى الْمَدِّ الْأَصْلِيِّ  
الطَّبِيعِيِّ نَحْوُ: ﴿الْمَمَّ﴾ ﴿الْحَاقَّةُ﴾ ﴿فُرُوءٍ﴾ ﴿سَنَاءَ بِهِمْ﴾  
﴿لَا يَسْتَحْيِيءُ أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا﴾ ﴿بِمَا أَنْزَلَ﴾  
وَالْمَدُّ اللَّازِمُ مِقْدَارُهُ سِتُّ حَرَكَاتٍ لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ  
وَكَذَا الْمُتَّصِلُ وَالْمُنْفَصِلُ لَوْرِثٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ  
عَنْهُ، وَلَمْ تُوَضَّعْ هَذِهِ الْعَلَامَةُ عَلَى مَدِّ الْبَدَلِ،  
وَلَا عَلَى حَرْفِي اللَّيْنِ بِالشُّرُوطِ الْمَذْكُورَةِ فِي كِتَابِ  
الْقِرَاءَاتِ إِلَّا عَلَى وَجْهِ الْإِشْبَاعِ مِنَ الطَّرِيقِ  
الْمَذْكُورَةِ، وَلَمْ تُوَضَّعْ عَلَى وَجْهِ التَّوَسُّطِ الْجَائِزِ  
فِي كُلِّ مِنْهُمَا، كَمَا جَرَى عَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَ  
الْمَغَارِبَةِ؛ لِئَلَّا يَلْتَبَسَ بِالْإِشْبَاعِ .

وَوَضَّعُ جَرَّةٍ هُكَذَا ( - ) مَكَانَ هَمْزَةِ الْقَطْعِ  
الَّتِي حُذِفَتْ بَعْدَ نَقْلِ حَرَكَتِهَا إِلَى السَّاكِنِ قَبْلَهَا

يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَحَلَّ الْجُرَّةِ هُوَ مَحَلُّ الْهَمْزَةِ قَبْلَ  
نَقْلِ حَرَكَتِهَا، فَتُوضَعُ الْجُرَّةُ فَوْقَ الْأَلِفِ إِذَا كَانَتْ  
الْهَمْزَةُ مَفْتُوحَةً نَحْوُ: ﴿ وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ  
مِنْ أَجْرٍ ﴾ وَتَحْتَهَا إِذَا كَانَتْ مَكْسُورَةً نَحْوُ:

﴿ أِنِ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ ﴾ وَفِي وَسْطِهَا عَلَى  
الْيَسَارِ إِذَا كَانَتْ مَضْمُومَةً نَحْوُ: ﴿ مَنْ أُوْتِيَ ﴾  
وَعَلَى السَّطْرِ قَبْلَ الْأَلِفِ الَّتِي بَعْدَهَا إِذَا لَمْ  
يَكُنْ لَهَا صُورَةٌ نَحْوُ: ﴿ مَنْ - اَمَنَّ ﴾ .

ثُمَّ إِنَّ صِلَةَ الْأَلِفِ الْوَصْلِ تَابِعَةٌ لِلْحَرَكَةِ الَّتِي  
قَبْلَ الْأَلِفِ الْوَصْلِ ( هَمْزَةُ الْوَصْلِ ) سِوَاءَ أَكَانَتْ  
الْحَرَكَةُ لَازِمَةً أَمْ عَارِضَةً ، ( وَالْفُ الْوَصْلِ هِيَ  
الَّتِي تَسْقُطُ وَصْلًا وَتَثْبُتُ ابْتِدَاءً ) فَإِنِ كَانَتْ  
الْحَرَكَةُ فَتْحَةً جُعِلَتْ جُرَّةُ الصِّلَةِ فَوْقَ الْأَلِفِ نَحْوُ:

﴿هُوَ اللَّهُ﴾ وَإِنْ كَانَتْ كَسْرَةً جُعِلَتْ تَحْتَهَا نَحْوُ:  
﴿إِنِّي بِصَطْبَيْتِكَ﴾ وَإِنْ كَانَتْ ضَمَّةً جُعِلَتْ  
فِي وَسْطِهَا نَحْوُ: ﴿أَنْ أَشْكُرْ لِي﴾ هَذَا بِالنِّسْبَةِ  
لِغَيْرِ الْمُنُونِ وَأَمَّا الْمُنُونُ فَإِنَّ الصِّلَةَ تَكُونُ تَابِعَةً لِمَا تُحْرَكُ  
بِهِ نُونُ النَّوِينِ فَإِنْ تَحَرَّكَتْ بِالضَّمِّ نَحْوُ: ﴿مَحْظُورًا  
أَنْظُرُ﴾ ﴿بِرَحْمَةٍ أَدْخُلُوا﴾ وَضِعَتِ الصِّلَةُ وَسَطَ  
أَلِفِ الْوَصْلِ، وَإِنْ تَحَرَّكَتْ بِالْكَسْرِ نَحْوُ: ﴿نَفُورًا  
إِسْتِكْبَارًا﴾ وَضِعَتِ الصِّلَةُ تَحْتَ أَلِفِ الْوَصْلِ .  
وَالنُّقْطَةُ الْمُسْتَدِيرَةُ الشَّكْلِ الْمَطْمُوسَةُ الْوَسْطِ  
تَدُلُّ عَلَى كَيْفِيَّةِ الْإِبْتِدَاءِ بِأَلِفِ الْوَصْلِ، فَإِنْ  
وُضِعَتْ فَوْقَ الْأَلِفِ ابْتِدَاءً بِهَا مَفْتُوحَةً، وَإِنْ  
وُضِعَتْ تَحْتَهَا ابْتِدَاءً بِهَا مَكْسُورَةً، وَإِنْ وُضِعَتْ فِي  
وَسْطِهَا ابْتِدَاءً بِهَا مَضْمُومَةً، كَمَا رَأَيْنَا فِي الْأَمْثَلَةِ

الثَلَاثَةِ السَّابِقَةِ . أَمَّا إِذَا دَخَلَ عَلَى هَمْزَةِ الْوَصْلِ  
حَرْفٌ مِنْ أَحْرَفِ الزِّيَادَةِ الْآتِيَةِ: الْبَاءُ، التَّاءُ، الْفَاءُ،  
وَالْكَافُ، وَاللَّامُ، وَالْوَاوُ فَإِنَّ هَمْزَةَ الْوَصْلِ تُجَرِّدُ  
مِنَ الصِّلَةِ وَنُقْطَةُ الْإِبْتِدَاءِ .

وَوَضِعُ نُقْطَةٍ كَبِيرَةٍ مَطْمُوسَةٍ الْوَسْطِ تَحْتَ  
الْحَرْفِ بَدَلًا مِنْ الْفَتْحَةِ يَدُلُّ عَلَى التَّقْلِيلِ  
وَهُوَ الْمَسْمِيُّ بِالْإِمَالَةِ الصُّغْرَى نَحْوُ: ﴿مُوسَى﴾  
﴿بَاحِيَا﴾ ﴿وَالنَّهَارِ﴾ .

وَلَمْ تَرِدِ الْإِمَالَةُ الْكُبْرَى عَنْ وَرْشٍ مِنْ طَرِيقِ  
الْأَزْرَقِ إِلَّا فِي الْهَاءِ مِنْ كَلِمَةِ ﴿طَبْه﴾ .  
وَضَبْطُهَا بِوَضْعِ النُّقْطَةِ الْمَذْكُورَةِ تَحْتَهَا أَيْضًا  
بَدَلِ الْفَتْحَةِ .

وَوَضِعُ هَذِهِ النُّقْطَةِ الْمَذْكُورَةِ مَكَانَ الْهَمْزَةِ

مِنْ غَيْرِ حَرَكَةٍ يَدُلُّ عَلَى تَسْهِيلِ الْهَمْزَةِ بَيْنَ  
بَيْنَ، وَهُوَ النُّطْقُ بِالْهَمْزَةِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْأَلِفِ إِنْ  
كَانَتْ مَفْتُوحَةً نَحْوُ: ﴿ءَأَمَنْتُمْ﴾، وَبَيْنَهَا  
وَبَيْنَ الْيَاءِ إِنْ كَانَتْ مَكْسُورَةً نَحْوُ:  
﴿شَهَدَاءَ إِذُ﴾، وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ الْوَاوِ إِنْ كَانَتْ  
مَضْمُومَةً نَحْوُ: ﴿جَاءَ أُمَّةً﴾ .

وَوَضِعُ هَذِهِ النُّقْطَةُ السَّابِقَةَ مَعَ الْحَرَكَةِ  
مَوْضِعَ الْهَمْزَةِ يَدُلُّ عَلَى إِبْدَالِ الْهَمْزَةِ حَرْفًا مُحَرَّكًا،  
سَوَاءً أَكَانَ يَاءً نَحْوُ: ﴿لَيْلًا﴾ ﴿نُنَزِّلُ عَلَيْهِمْ مِّنَ  
السَّمَاءِ آيَةً﴾ أَمْ وَآوًا نَحْوُ: ﴿مُّوجَّلاً﴾ ﴿نَشَاءُ  
أَصْبَنَّهُمْ﴾ وَكَذَا نَحْوُ: ﴿يَشَاءُ إِلَى﴾ عَلَى وَجْهِ إِبْدَالِ  
الْهَمْزَةِ وَآوًا وَهُوَ الْمَقْدَمُ فِي الْأَدَاءِ . وَالتَّسْهِيلُ  
وَإِلِّبْدَالُ يُقْرَأُ بِهِمَا فِي الْوَصْلِ ، فَإِذَا وَقَفَ الْقَارِئُ

عَلَى الْهَمْزَةِ الْأُولَى فَإِنَّهُ يَبْتَدِئُ بِالْهَمْزَةِ الثَّانِيَةِ  
مُحَقَّقَةً لِفَصْلِهَا عَنِ الْأُولَى إِجْمَاعًا.

وَوَضَعَ النُّقْطَةَ السَّالِفَةَ الذِّكْرَ أَمَامَ حَرْفِ  
السِّينِ مِنْ فَوْقَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَيِّئَ بِهِمْ﴾ وَقَوْلِهِ:

﴿سَيِّئٌ وَجُوهُ﴾ يَدُلُّ عَلَى الْإِشْمَامِ، وَهُوَ النُّطْقُ

بِحَرَكَةِ مُرَكَّبَةٍ مِنْ حَرَكَتَيْنِ ضَمَّةٍ وَكَسْرَةٍ، وَجُزْءُ

الضَّمَّةِ مُقَدَّمٌ وَهُوَ الْأَقْلُ، وَيَلِيهِ جُزْءُ الْكَسْرَةِ

وَهُوَ الْأَكْثَرُ، وَمِنْ ثَمَّ تَمَحَّضَتِ الْيَاءُ.

وَالدَّائِرَةُ الْمُحَلَّلَةُ الَّتِي يَكُونُ فِي وَسْطِهَا رَقْمٌ

تَدُلُّ عَلَى نِهَآيَةِ الْآيَةِ هَكَذَا ﴿١١٤﴾ وَلِذَلِكَ لَا تَكُونُ

فِي أَوَائِلِ السُّورِ. وَهَذِهِ الْعَلَامَةُ \* تَدُلُّ عَلَى

بَدَايَةِ الثُّمَنِ وَالرُّبْعِ وَالْحِزْبِ وَنُصْفِهِ وَالْجُزْءِ،

وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ السُّورَةِ فَلَا تُوضَعُ هَذِهِ الْعَلَامَةُ.

## تَنْبِيْهَا تٌ :

١- ﴿تَامَنَّا﴾ بِسُورَةِ يُوسُفَ هَذِهِ الْكَلِمَةُ مُكَوَّنَةٌ  
مِنْ فِعْلِ مُضَارِعٍ مَرْفُوعٍ آخِرُهُ نُونٌ مَضْمُومَةٌ، وَمِنْ  
مَفْعُولٍ بِهِ أَوَّلُهُ نُونٌ، فَأَصْلُهَا (تَامَنَّا) بِنُونَيْنِ، وَقَدْ  
أَجْمَعَ كُتَّابُ الْمَصَاحِفِ عَلَى كَتْبِهَا بِنُونٍ وَاحِدَةٍ،  
وَفِيهَا لِلْقُرَّاءِ الْعَشْرَةِ مَا عَدَا أَبَا جَعْفَرٍ وَجْهَانِ :  
أَحَدُهُمَا : الْإِخْفَاءُ وَالْمِرَادُ بِهِ النُّطْقُ بِثَلْثِي الْحَرَكَةِ .  
وَعَلَى هَذَا يَذْهَبُ مِنَ النُّونِ الْأُولَى عِنْدَ النُّطْقِ  
بِهَا ثَلْثُ حَرَكَتَيْهَا .

وَتَانِيهِمَا : إِدْغَامُ النُّونِ الْأُولَى فِي الثَّانِيَةِ إِدْغَامًا  
تَامًا مَعَ الْإِشْمَامِ، وَهُوَ ضَمُّ الشِّفْتَيْنِ مُقَارِنًا  
لِسُكُونِ الْحَرْفِ الْمُدْغَمِ .  
وَالْإِخْفَاءُ مُقَدَّمٌ فِي الْأَدَاءِ . وَقَدْ ضَبِطَتْ هَذِهِ

الكلمة ضبطاً صالحاً لكلٍ من الوجهين السابقين.  
٢- رأت اللجنة موافقة الإمام أبي عمر والداني في  
عدم نقط الأحراف الأربعة المجموعة في كلمة:  
(ينبغي) إذا كانت متطرفة؛ لعدم التباسها بغيرها.  
وجرى العمل بذلك عند المغاربة، وينبغي أن يعلم  
أن الياء المتطرفة وحدها لا تُنقط عند المشاركة  
أيضاً، أما بقيّة الأحراف فتُنقط عندهم .

٣- فرّق المغاربة بين القاف وبين الفاء بوضع  
نقطة القاف فوقها ونقطة الفاء تحتها، وجرت  
الجنة على هذا .

٤- ﴿بأيدي﴾ بسورة ﴿الذاريات﴾: كتبت هذه  
الكلمة بياءين إحداهما زائدة، والمختار أن  
الزائدة هي الثانية، وقد ضبطت بوضع الدارة

فَوْقَهَا دَلَالَةٌ عَلَى زِيَادَتِهَا، أَمَّا الْيَاءُ الْأُولَى فَجَرَى  
عَمَلُ الْمَغَارِبَةِ عَلَى وَضْعِ جَرَّةٍ فَوْقَهَا تَكُونُ فِي مَوْضِعِ  
السُّكُونِ عَلَامَةً عَلَى سُكُونِهَا، وَإِنَّمَا جَرُوا عَلَى هَذَا  
الضَّبْطِ لِشَبْهِهِ عَلَامَةِ السُّكُونِ عِنْدَهُمْ بِالدَّارَةِ، وَعَلَى  
هَذَا فَالْجَرَّةُ لَيْسَتْ بِمَحْرُكَةٍ. وَضَبَطَهَا الْمَشَارِقَةُ  
بِوَضْعِ السُّكُونِ عَلَى الْيَاءِ الْأُولَى وَدَارَةَ عَلَى الْيَاءِ  
الثَّانِيَةِ، عَلَامَةً عَلَى زِيَادَتِهَا، وَكُلُّ لَهُ دَلِيلٌ.

هـ - وَكَلِمَةُ ﴿الْتِي﴾ الْاسْمُ الْمَوْصُولُ الدَّالُّ عَلَى جَمْعِ الْإِنَاثِ:  
ضَبَطْتُ كَلِمَةَ ﴿الْتِي﴾ الْوَاقِعَةَ اسْمًا لِلْمَوْصُولِ الدَّالِّ  
عَلَى جَمْعِ الْإِنَاثِ بِنَاءً عَلَى مَا رَجَّحَهُ الْإِمَامُ أَبُو عَمْرٍو  
الدَّانِي مِنْ حَذْفِ اللَّامِ الثَّانِيَةِ، فَلَمْ تُوَضَّعْ عَلَى  
اللَّامِ شَدَّةٌ وَلَا فَتْحَةٌ، وَلَمْ تُلْحَقِ الْأَلِفُ الْمَحذُوفَةُ  
بَعْدَ اللَّامِ لِفَقْدِ الْحَرْفِ الْمَفْتُوحِ الْمُشَدَّدِ، وَقَدْ جَرَى

عَمَلُ الْمَغَارِبَةِ عَلَى ذَلِكَ.

هَذَا وَقَدْ وَرَدَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ ﴿الَّتِي﴾  
الوَاقِعَةَ اسْمًا لِلْمَوْضُوعِ الدَّالِّ عَلَى جَمْعِ الْإِنَاثِ فِي  
عَشْرَةِ مَوَاضِعَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :  
سِتَّةٌ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ الْآيَاتِ : ( ١٥ ، ٢٣ ، ٣٤ ،  
١٢٦ ) وَمَوْضِعٌ فِي سُورَةِ يُوسُفَ الْآيَةِ : ( ٥٠ ) ،  
وَمَوْضِعٌ فِي سُورَةِ النُّورِ الْآيَةِ : ( ٥٨ ) وَمَوْضِعَانِ  
بِسُورَةِ الْأَحْزَابِ الْآيَةِ : ( ٥٠ ) . وَضَبَطَ الْمَشَارِقَةَ  
هَذِهِ الْكَلِمَةَ بِالْفِ وَضَلْ فَوْقَهَا عَلَامَةَ الْوَصْلِ ،  
وَفَوْقَ اللَّامِ شِدَّةٌ وَفَتْحَةٌ ، وَبَعْدَ اللَّامِ أَلِفٌ إِحْمَاقٌ ،  
وَتَحْتَ التَّاءِ كَسْرَةٌ ، هَكَذَا ﴿الَّتِي﴾ وَكُلُّ لَهُ دَلِيلٌ .

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى سَيِّدِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ

نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ الْجَنَّةُ مِنْ جَعْفَرٍ مُصْحَفِ الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى  
سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.  
أَمَّا بَعْدُ :

فِي هَذَا الْعَهْدِ الزَّاهِرِ عَهْدِ خَادِمِ الْحَرَمَيْنِ  
الشَّرِيفَيْنِ الْمَلِكِ سَامَانَ بْنِ عَبْدِ الْغَزِيزِ آلِ سُعُودٍ  
- حَفِظَهُ اللَّهُ - تَمَّتْ طِبَاعَةُ هَذَا الْمُصْحَفِ  
الكَرِيمِ بَعْدَ إِعْدَادِهِ وَكِتَابَتِهِ فِي مُجْمَعِ الْمَلِكِ  
فَهَذَا لَطِبَاعَةُ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ وَفَقَ رَوَايَةَ وَرَشٍ  
عَنِ الْإِمَامِ نَافِعِ الْمَدَنِيِّ، وَقَدْ قَامَتْ بِتَدْقِيقِهِ

اللَّجْنَةُ الْعِلْمِيَّةُ لِمُرَاجَعَةِ مُصْحَفِ الْمَدِينَةِ  
النَّبَوِيَّةِ بِالْمُجْمَعِ حَتَّى تَمَامِ مُرَاجَعَةِ هَذَا الْمُصْحَفِ  
الكَرِيمِ عَلَى أُمَّهَاتِ كُتُبِ الْقِرَاءَاتِ،  
وَالرَّسْمِ، وَالضَّبْطِ، وَالْفَوَاصِلِ، وَهِيَ بِرِئَاسَةِ  
فَضِيلَةَ الشَّيْخِ الدَّكْتُورِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
الْحُدَيْفِيِّ، إِمَامِ وَخَطِيبِ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ،  
وَعُضْوِيَّةِ كُلِّ مِنْ أَصْحَابِ الْفَضِيلَةِ الشَّيْخِ  
عَبْدِ الرَّافِعِ بْنِ رِضْوَانَ عَلِيٍّ، وَالشَّيْخِ مُحَمَّدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
وَلَدِ أَطْوَلِ عُمُرٍ، وَالشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْإِغَاثَةِ وَوَلَدِ  
الشَّيْخِ، وَالشَّيْخِ مُحَمَّدِ تَمِيمِ بْنِ مُصْطَفَى عَاصِمِ  
الزُّعْبِيِّ، وَالشَّيْخِ مُحَمَّدِ عَبْدِ اللَّهِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ  
وَلَدِ مُحَمَّدِ الْإِغَاثَةِ، وَهُمْ مِنْ عُلَمَاءِ الْقِرَاءَاتِ

بِمُجْمَعِ الْمَلِكِ فَهَدَّ لِطِبَاعَةِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ  
وَقَرَّرَتْ هَذِهِ اللَّجْنَةُ بِأَنَّ هَذَا الْمُصْحَفَ  
صَالِحٌ لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّدَاوُلِ .

وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ .

مُجْمَعُ الْمَلِكِ فَهَدَّ لِطِبَاعَةِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ  
بِالْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ

